المتن وبه فيها ما خلا القرآن قوله ويجب نقل كل يعني انه يجب نقل جميع اركان
الصلوة وتحل الذكر قوله ونوخر له يعني اذا كان يمكن العاجز النقل قبل خروج
وقت الصلوة وجب تاخيرها الى ذلك قوله والقيام يعني فانه ركن من اركان الصلوة
يجب على القادر عليه ❀ قوله مستقيما يعني ناصبا فقار ظهره بحيث لو ما قايما فلو
اطرق قليلا براسه وهو ناصبا فقاره لم يضر قوله ثم طاقته يعني لو عجز عن الا
نتصاب يفعل الذي يمكنه من القيام فلو قارب الراكع لزمه الوقوف كذلك
ويزيد انحناء للركوع ان قدر فان قدر على القيام وعجز عن النهوض اليه لزمه الاستعانة
من يستعين به ان وجد قوله ثم قعد يعني فاذا عجز عما تقدم ذكره ولم يقدر الا على
القعود فانه يصلي قاعدا قوله وحاذى بجبهته قدام ركبتيه راكعا يعني ان هذا
اقل ما يجزئ القاعد لركوعه والاكمل ان يحاذي بجبهته موضع سجوده قوله
اضطجع يعني فاذا عجز عن القعود صلى مضطجعا على جنبه الايمن اولى قوله ثم استلقى
يعني فاذا عجز عن الاضطجاع على جنبه فانه يصلي مستلقيا على قفاه ووجهه الى
القبلة ❀ قوله ولو لعذر مع خفيف يعني فانه يباح له ان يصلي مستلقيا اذا اخبر
الثقة العارف فانه لا يمكن مداواته الا مستلقيا ولا يضطجع على جنبه قوله واومأ راكعا
وبالسجود اخفض من الركوع طاقته يعني ان المضطجع والمستلقي يوميان بالركوع و
السجود بالراس قدر امكانهما ويكون ايماؤهما بالسجود اخفض من الركوع ويقرب الى
الارض بجهده قوله ثم بطرفه يعني فاذا عجز عن الايماء بالصلوة بالراس اومأ باجفانه ❀
قوله ثم صلى بقلبه يعني فاذا عجز عن تحريك اجفانه نوى الصلوة واجرى افعالها على
قلبه ولا يترك الصلوة ما دام عقله ثابتا قوله واسفل يعني اذا صلى بعض الصلوة
قائما ثم عجز عن القيام اسفل الى القعود ثم منها قاعدا وكذا لو انتقل في حال الصلوة عن القعود

للعجز

وقال ابو حنيفة اذا عجز عن القعود سقطت عنه الصلاة

ولا اعادة عليه مراد

للعجز عنه الى الاضطجاع فتمم صلوته مضطجعا قوله واسفل القادر يعني لو صلى
القاعد بعض صلاته ثم شفي وقدر على القيام قام واتمها قوله وقراءه يعني
لو عجز عن القيام وهو في اثناء الفاتحة او قبلها اسفل الى القعود وهو يقرأ في حال
هويه الى القعود لانه ينتقل الى ما هو دونه قوله لا ناهضا يعني لو صلى العاجز قاعدا فقدر
على القيام في حال قراءة الفاتحة او قبل ان يقرأها فانه يقوم ساكتا فاذا انتصب قائما
اتى بالقراءة ولا تجزئ القراءة في حال النهوض قوله وقام ليطمئن معتدلا يعني لو خف
المصلي قاعدا وقدر على القيام بعد اعتداله من الركوع وقبل ان يطمئن لزمه ان يقوم
ليطمئن قائما قوله وراكعا الى حده يعني لو خف بعد الركوع وقبل الطمأنينة فيه لزمه
ان يقوم منحنيا فاذا بلغ حد الراكع اطمأن ثم يقوم ليعتدل فان لم يتم سجد من قيام
قوله وليقنت يعني اذا خف المصلي قاعدا بعد ان اطمأن في الاعتدال من الركوع
في نافلة الصبح فانه لا يجوز له ان يأتي بالقنوت في حال الجلوس بل اذا اراد ان يقنت فليقم له
قوله لا سجود يعني فان خف بعد الاعتدال في غير موضع القنوت او في موضعه لكن لم يرد
تركه اذا كان قد فعله فانه يسجد من قعوده ولا يلزمه القيام ليهوي للسجود منه قوله
وينفل قادر ولو مضطجعا لا ايماء يعني انه يجوز فعل النافلة من القادر على القيام قاعدا
او مضطجعا لكن لا يومي المضطجع القادر على الركوع والسجود بل يقعد لهما ويفعلهما
من قعود قوله والوحده يعني ويجب قراءة الفاتحة في قيام في كل ركعة وهو الركن
الرابع من اركان الصلوة قوله لا في ركعة مسبوق يعني فانه لم يمكن المسبوق من قراءة
الفاتحة بل ركع امامه قبل تمكنه فان القراءة تسقط عنه ويحتسب له بتلك الركعة بشرط ان
يدرك الامام راكعا مطمئنا وسياتي في باب صلوة الجماعة بيانه ان شاء الله قوله بتسمية
نحو ان بسم الله الرحمن الرحيم ❀ اية منها او الفاتحة بعد الاثنان لها و

يرى معه او بعوده الى ما دونه كما يفعله من الاضطجاع الى الاستلقاء مراد

Copyright © King Saud University